

رياض الصالحين 363 كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة ح 3771 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قال باب كريات تفضيل الوالد بعض اولاده على بعض في الهبة قال عن النعمان ابن بشير ان اباه اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلته مثل هذا ولدك نحلته مثل هذا يعني اعطيته قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه في رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة في رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير انا كولد سوى هذا؟ قال نعم قال اكن لهم وهبت لهم مثل هذا؟ قال لا. قال فلا تشهدني اذا اني لا اشهد على جور في رواية لا تشهدني على جور في رواية اشهد على هذا غيري ثم قال ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء؟ قال بلى قال فلا اذن هنا مقامان. المقام الاول المقام الاول هل يسوى بين البنين هل يسوى بين البنين والبنات في الهبات او لا فمن العلماء من فهم من كلمة اقول لولدك اعطيته مثل هذا النادي يخص الذكور ومنهم من عمم وهذا رأي الاكثرين فرأى اكثر اهل العلم ادنت ان هناك تسوية بين الولد والبنات في الهبات باختلاف يختلف هذا عن الميراث هذا رأي الجمهور. اما الحنابلة واسحاق ابن الراوية فيقولون للولد ضعف البنات في الهبات والذي يظهر لي والله اعلم وبعدها. قراءة اقوال العلماء ان الهبات اذا كانت كبيرة تقوم مقام الميراث يقول للذكر مثل حظ الانثيين اما الهبات اليسيرة المتحملة فيعطى الولد مثل البنات يعني كان من العجيب اني سمعت شخصا يقول مسلا لي ابن في السانوية وفاشل وبنات في الكلية متفوقة وجاء يعطيها يعطي البنات خمسمائة جنيه والولد الف. قل لماذا تصنع الولد فاشل ايضا والبنات متفوقة قالها الذكر مثل حظ الانثيين فهذا غلط طبعا في هذا المقام هذا غلط في هذا المقام فالذي يظهر لي والله اعلم انه في الهبات الكبيرة التي قبل الميراث شقق اشياء كبيرة اذا اراد ان يهب للذكر مثل حظ الانثيين وذلك حتى لا يتهرب شخص من الميراث بالهبات واذا اراد ان الاشياء اليسيرة المتحملة يسوى فيها هذا كقول المتوسط بين قول الجمهور وقول الحنابلة واسحاق الدرهم والله اعلم الثاني وهو المقام الثاني وهو هل يجب العدل ام ان العدل مستحب فمن العلماء من تمسك بظاهر هذه الاحاديث اذ فاني لا اشهد على جور ان العدل محرم ام واجب. العدل واجب ومنهم من قال العدل مستحب ليس بواجب لماذا لتفاوت احتياجات الابناء لتفاوت احتياجات الابناء وان فكر قوم عن ذلك فقالوا ان العدل واجب لكن الهبات المسببة جائزة. الهبات المسببة جائزة فقد تفضل او تعطي ولدا من اولادك شيئا لم تعطي للاخرين لسبب هب ان الولد كان مقدما على الزواج يساعد بما لا يساعد به الطفل الذي في المهد او فتاة مقبلة على الزواج تجهزها ولا يلزم في ذات الوقت ان تجهز الطفلة التي في المهد. فهنا سبب دعاء الى التفضيل. الاول يأكل كثيرا. الثاني يأكل قليلا الذي يأكل كثيرا يختلف عن الذي يأكل كثيرا كمثل يعني. الشاب يحتاج ما لا يحتاجه الطفل في الحضانات الشاب الزمن الزمن للمريض بمرض مزمن جائز لك ان تهبل او هبة دون سعر اخوانه. هذه تسمى هبات مسببة. والهبات المسببة جائزة والله تعالى اعلى واعلم. وصل اللهم على نبينا محمد وسلم والحمد لله رب العالمين